

[شرحُ غريبِ كِتَابِ قِصْرِ الصَّلَاةِ فِي السَّفَرِ]^(١)
 [من موطأ مالكِ بن أنسٍ رحمه الله]

وسألنا عبدَ الملكِ بن حبيبٍ عن شرحِ (البصيصِ) في حديثِ مالكِ
 الذي رواه عن رسولِ الله ﷺ «حينَ نزلَ على العَيْنِ بطريقِ تَبُوكٍ وهي
 تَبِصٌ بشيءٍ من ماءٍ» [١/١٤٣ رقم (٢)] ما البصيصُ؟
 قال [عبدُ الملك]: هو السَّيْلَانُ^(٢) الرَّقِيقُ من الماءِ الضَّعِيفِ فِي تَدْفِيقِهِ،

(١) الموطأ: رواية يحيى: ١/١٤٣، ورواية أبي مُصعب: ١/١٤٨، ورواية محمد بن الحسن:
 ٨١، ورواية سويد: ١١٢، ورواية القعنبى: ١٩١، والاستذكار: ٧/٩، والتعليق على
 الموطأ: ١/١٨٧، والمنتقى لأبي الوليد: ١/٢٥٢، والقبس لابن العربي: ٣٢٧، وتوير
 الحوالمك: ١/١٦٠، وشرح الزُّرقاني: ١/٢٩١، وكشف المغطى: ١١٧.

(٢) غريب أبي عبيد: ٤/٣٣٣، وغريب ابن قتيبة: ٢/٤٩٩، وغريب ابن الجوزي: ١/٧٣،
 وراجع: العين: ٧/٩٧، ومختصره: ٢/١٧٤، وجمهرة اللُّغة: ١/١٧١، وتهذيب اللُّغة:
 ١٢/١٢٥، ومجمل اللُّغة: ١/١١٢، والتَّمهيد: ١٢/١٠٨، والصُّحاح واللُّسان والتَّاج:
 (بصيص).

قال أبو الوليد الوقيتي: «تبص: بصادٍ مهملة، وبضادٍ مُعجمةٍ وهو الصَّوابُ ومعناه: أَنَّهُ كان
 يَنعُ منها ماءٌ قليلٌ، يُقال: بَضَّ الحَجَرُ يَبِضُّ: إذا رشحَ منه الماءُ، وكذلك: بَضَّت البِئرُ،
 وبَضَّ الجِرحُ. قال ابنُ القاسم - رحمه الله -: قال لي مالكُ: هو البَضضُ والبَصَصُ أيضاً،
 فمن روى تبصُّ بضادٍ مُعجمةٍ أراد تجرِي، وبضادٍ مهملةٍ أراد لَمَعانَ الماءِ وَقَلَّتَه. ورواه
 الفَعْنَبِيُّ بضادٍ مُعجمةٍ». وفي «التَّمهيد» للحافظ ابن عبد البر نحو ذلك، قال: «وأما قوله في
 الحديث: «والعينُ تبصُّ بشيءٍ من ماءٍ» فمعناه: أَنَّهُا كانت تَسيلُ بشيءٍ من ماءٍ ضَعِيفٍ، قال
 حُمَيْدُ بن ثَوْرٍ [ديوانه: ١٧]:

وإنما شَبَّهَ ببصيصِ الحُوتِ، وبصيصِ الحَيَّةِ في تحرُّكها وتقلُّبها إذا سَعَتْ. وهي بالصَّادِ غَيْرِ المَنْقُوطَةِ. وَالوَبَيْضُ: البَرِيُّ^(١)، وإنَّما يَكُونُ الوَبَيْضُ مِنَ النَّارِ والبَصِيصُ مِنَ المَاءِ قَالَ الشَّاعِرُ: (٢)

أَرَى خَلَلَ الرَّمَادِ وَبَيْضَ جَمْرٍ أَحَازِرُ أَنْ يَكُونَ لَهُ اضْطِرَامٌ

وسألنا عبد الملك بن حبيب عن مسافة ما بين (العقيق) و(ذات الجيش)

في حديث مالك

الذي رواه عن يحيى بن سعيد، حين قال لسالم بن عبد الله: «[ما] أشد ما رأيت أباك أحرَّ المغرب في السفر. فقال سالم: غربت الشمس ونحن بذات الجيش فصللي المغرب بالعقيق» [١/١٤٦ رقم (٩)].

قال عبد الملك: سمعت مطرف بن عبد الله يقول: العقيق^(٣) من المدينة

مُنْعَمَةٌ لَوْ يُصْبِحُ الذَّرُّ سَارِيًا عَلَى جِلْدِهَا بَضَّتْ مَدَارِجَهُ دَمًا

وتقول العرب للموضع حين يندى: قد بَضَّ... وذكر الروايتين في «الموطأ» ولم ينسبهما ونقل اليعقوبي في غريبه (الاقتضاب) عنهما وفيه فائدة قال: «ويقال منه بَضَّ وَضَبَّ، وهو من المقلوب...».

(١) تُراجع المصادر في المادة السابقة (بَصَصَ) و(بَضَّصَ).

ويراجع: غريب أبي عبيد: ٣٣٤، وغريب ابن قتيبة: ٦١١/٢، وتهذيب اللغة: ٢٥٥/١٢، والغريبين: ١/١٨٥، وغريب ابن الجوزي: ٤٥٠/٢، والنهية: ١٤٦/٥، واللسان: (وبَصَّ).

(٢) هذا البيت نسبته ابن بري - كما جاء في اللسان (ضرم) - لأبي مريم، وأبو مريم هذا لا أعرف عنه شيئاً، والبيت دون نسبة في تهذيب اللغة: ٣١/١٢، وفيه: «وميض جَمْرٍ».

(٣) معجم ما استعجم: ٩٥٢، ١٣٢٤، ومعجم البلدان: ١٥٦/٤، ١٥٧، والرؤوس المعطار: ٤١٦، والمغانم المطابة: ٢٦٦، ووفاء الوفاء: ١٠٣٧.

على ثلاثة أميالٍ. وذاتُ الجيشِ (١) من المدينةِ على ثلاثة عشرَ ميلاً، فأمدُ ما بينَ العَقِيْقِ وذاتِ الجيشِ عشرةُ أميالٍ، وإِنَّمَا فَعَلَ ذَلِكَ لِابْتِغَائِهِ الْمَاءَ لَوْضُوئِهِ، وَقَدْ بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَابَتْ لَهُ الشَّمْسُ بِسَرَفٍ (٢) وَصَلَّى الْمَغْرِبَ بِمَكَّةَ وَبَيْنَهُمَا تِسْعَةُ أَمْيَالٍ، وَلَمْ أَظُرْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَ ذَلِكَ إِلَّا لِطَلْبِ الْمَاءِ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مَعَ جَدِّ السَّيْرِ وَسُرْعَتِهِ، وَكَانُوا عَلَى الرَّوَاحِلِ وَهِيَ أَسْرَعُ سَيْرًا.

وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حَبِيبٍ عن شرحِ حديثِ مالكٍ

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ جَدَّتَهُ مُلَيْكَةَ دَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَطَعَامٍ صَنَعَتْهُ فَأَكَلَ مِنْهُ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَوْمُوا فَلأَصْلِي [٤٩] لَكُمْ، قَالَ أَنَسٌ: فَقُمْتُ إِلَى حَصِيرٍ لَنَا قَدْ اسْوَدَّ مِنْ طَوْلٍ مَا لَيْسَ فَتَضَحَّتْهُ بِمَاءٍ، فَقَامَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَفَقْتُ أَنَا، وَالْيَتِيمُ وَرَاءَهُ، وَالْعَجُوزُ مِنْ وَرَائِنَا، فَصَلَّى لَنَا رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ انصَرَفَ [١٥٣/١] رَقْم (٣١).

قال عبدُ الملكِ: أمَّا قوله: «فَقُمْتُ إِلَى حَصِيرٍ (٣) لَنَا قَدْ اسْوَدَّ مِنْ طَوْلٍ مَا لَيْسَ» يَقُولُ: مِنْ طَوْلٍ مَا ابْتَدَلَ، ابْتَدَأَهُ هُوَ لِبَاسُهُ، وَإِنَّمَا نَضَحَهُ بِالْمَاءِ [لِيُتَيَّمَهُ] (٤) لِيُنْبَسِطَ إِذَا ابْتُلَّ مِنْ غَيْرِ نَجَسٍ كَانَ عِلْمُهُ فِيهِ، وَلِتَطْيِيبِ النَّفْسِ عَلَيْهِ.

قال عبدُ الملكِ: وَالْيَتِيمُ هُوَ ضَمِيرَةٌ (٥) جَدُّ حُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ضَمِيرَةَ.

(١) معجم ما استعجم: ٤٠٩، ٤١٠، وذكر حديث مالك عن ابن قتيبة، والمغانم المطابة:

٩٧، ٩٨، ووفاء الوفاء: ١١٨٠. وراجع تعليقا عليها في «تعليق الوقشي».

(٢) معجم ما استعجم: ٣٧٥، ومعجم البلدان: ٢٣٩/٣، والروض المعطار: ٣١٢.

(٣) غريب الحديث لابن قتيبة: ٣٥٣/٢، وتهذيب اللُّغة: ٢٣٠/٤، والنَّهْاية: ١/٣٩٥.

(٤) في الأصل: «ليلبسه» وفي المنتقى: ١٧٣/١: «قال القاضي أبو إسحاق: وإنما غسله ليلتين».

(٥) ضَمِيرَةٌ هَذَا صَحَابِيُّ ذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنَ حَجْرٍ فِي الْإِصَابَةِ: ٤٩٥/٣. وقال: جد حسين بن

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: يَعْنِي بِقَوْلِهِ: «مَنْ كَلَّمَ السُّبُوَّةَ» مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّنَ وَبِقَوْلِهِ: «إِذَا لَمْ تَسْتَحْيِي فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ» [١/١٥٨ رقم (٤٦)] أَنَّ مَنْ لَمْ يَسْتَحْيِي صَنَعَ مَا شَاءَ عَلَى جِهَةِ الذَّمِّ لتركِ الْحَيَاءِ، وَلَمْ يُرِدْ بِقَوْلِهِ: «فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ» أَنْ تَأْمُرَهُ بِذَلِكَ أَمْرًا، وَلَكِنَّهُ أَمْرٌ عَلَى مَعْنَى الْحَبْرِ، وَهُوَ مِثْلُ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مَتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» لَيْسَ وَجْهُهُ أَنَّهُ أَمَرَهُ أَنْ يَتَّبِعُوا مِنَ النَّارِ مَقْعَدًا، إِنَّمَا مَعْنَاهُ: مَنْ حَدَّثَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا تَبَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ، إِنَّمَا هِيَ لَفْظَةٌ أَمْرٌ عَلَى مَعْنَى الْحَبْرِ وَتَأْوِيلِ الْجَزَاءِ. [٥٠].

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك الذي رواه عن زيد بن أسلم: أن عمر بن الخطاب قال: «لا يُصَلِّيَنَّ أحدكم وهو ضامٌ بين وركبته» [١/١٦٠ رقم (٥٠)].

قال عبد الملك: يعني: لا يُصَلِّيَنَّ وهو يُريدُ بولًا أو غائطًا، فيصم فخذه لئلا يسبقه بولٌ أو ریحٌ فيكون ذلك يشغله عن صلاته، لهذا معناه، وإذا لم يكن به ما يخشى منه ^(١) أن يشغله من صلاته فلا بأس أن يصلي قبل أن يتوضأ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (الحديث) في حديث مالك الذي رواه عن أبي الرناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «إن الملائكة تصلي على أحدكم ما دام في مصلاه الذي صلى فيه ما لم يحدث، اللهم اغفر له، اللهم ارحمه» [١/١٦٠ رقم (٥١)].

قال عبد الملك: قد اختلف في تأويل ^(٢) الحديث في هذا الحديث فأما

= عبد الله وقيل: إنه ابن سعيد الحميري. وقال ابن حبان: ضميرة بن أبي ضميرة الضمري الليثي.

(١) في الأصل: «منه يخشى».

(٢) في الأصل: «الحديث...».

أَبُوهُرَيْرَةَ فَكَانَ يَقُولُ: هُوَ حَدَّثَ الْبَطْنَ. وَحَدَّثَنِي ابْنُ الْمُغِيرَةَ^(١) عَنْ مِسْعَرِ بْنِ كِدَامٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّحِييِّ: أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى صَاحِبَ [النَّبِيِّ ﷺ] يَقُولُ: حَدَّثَ الْإِثْمَ، وَبِهِ أَقُولُ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (التصفيح) في حديث مالك

الذي رواه عن أبي حازم [سلمة]^(٢) بن دينار، عن سهل بن سعد الساعدي: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ نَابَهُ فِي صَلَاتِهِ شَيْءٌ فَلْيُسَبِّحْ، فَإِنَّهُ إِذَا سَبَّحَ إلتَمَّتْ إِلَيْهِ، وَإِنَّمَا التَّصْفِيحُ لِلنِّسَاءِ» [رقم ٦٣/١ (٦١)].

(١) ابن المغيرة لهذا هو عبدالله بن محمد بن المغيرة الذي سبق ذكره ص ٢١٥، فرمما ذكره المؤلف بعبدالله ابن المغيرة» ورمما ذكره بعبدالله ابن المغيرة» وتسطط كلمة «ابن» من التسطح فيبقى: «حدثنى المغيرة» كما جاء في كتابه: «صفة الفردوس» ص ٦١ بإسناده لهذا نفسه. وفي شيوخ شيوخ المؤلف: المغيرة بن عبد الرحمن بن الحارث المخزومي روى عنه عن طريق (قدامة بن محمد). (مسعر بن كدام) جاء ذكره في سند المؤلف إليه أيضاً عن طريق ابن المغيرة في كتابه صفة الفردوس: ٣٥، ٦١. وربما تحرف إلى (سعد) أو إلى (مسعد) وهو: مسعر بن كدام بن ظهير بن عبيدة بن الحارث بن هلال بن عامر بن صعصعة الهلالي، العامري، الكوفي، أبو سلمة (ت ١٥٥هـ) وذكر الحافظ المزي في تهذيب الكمال: ٤٦٤/٢٧ ممن أخذ عنه عبدالله بن محمد بن المغيرة لهذا. وهو راو ثقة قال عبدالله بن داود الخريبي: قال سفيان الثوري: «كنا إذا اختلفنا في شيء سألنا مسعراً عنه. قال: وقال شعبة: كنا نسمي مسعراً المصحف» وقال إبراهيم بن سعيد الجوهري: «كان شعبة وسفيان إذا اختلفا قال: اذهب بنا إلى الميزان مسعراً» وقال أبو زرعة الرازي: «سمعت أبا نعيم يقول: مسعر أثبت، ثم سفيان، ثم شعبة» وثقة العجلي ويحيى بن معين. وغيرهما. أخباره في: طبقات ابن سعد: ٣٦٤/٦، وتاريخ خليفة ٤٢٦، وطبقاته: ١٦٨، وسير أعلام النبلاء: ١٦٣/٧، وتهذيب التهذيب: ١١٣/١٠ وغيرها.

(٢) عن «الموطأ» رواية يحيى، والحديث هنا مختصر جداً اقتصر فيه على موطن الشاهد.

قال عبد الملك: التَّصْفِيحُ: التَّصْفِيحُ^(١)، وليس معناه: أن يكون أمرُ
النِّسَاءِ إِذَا نَابَهُنَّ فِي صَلَاتِهِنَّ شَيْءٌ أَنْ يُصَفَّقْنَ بِأَيْدِيهِنَّ، إِنَّمَا كَانَ [الرَّجَالُ]
يُصَفَّقُونَ بِأَيْدِيهِمْ إِذَا نَابَهُمْ فِي صَلَاتِهِمْ شَيْءٌ فَنَهَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [عَنْ ذَلِكَ]،
وقال: إِنَّمَا التَّصْفِيحُ لِلنِّسَاءِ، أَي: إِنَّمَا هَذَا مِنْ عَمَلِ النِّسَاءِ، يَعْنِي فِي غَيْرِ
الصَّلَاةِ، إِنَّمَا شَأْنُهُنَّ التَّصْفِيحُ عَلَى جِهَةِ الذَّمِّ لِذَلِكَ الْفِعْلِ، وَلَيْسَ عَلَى جِهَةِ أَنَّهُ
أَمْرٌ بِهِ النِّسَاءُ فِي الصَّلَاةِ، بَلِ النِّسَاءُ فِي التَّسْبِيحِ إِذَا نَابَهُنَّ شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِنَّ
بِمَنْزِلَةِ الرَّجَالِ فِي لُزُومِ ذَلِكَ لَهُنَّ. [٥١].

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (الذبيب في الرُّكُوع) في حديث مالك

الذي رواه عن زيد بن ثابت، وعبد الله بن مسعود: أَنَّهُمَا كَانَا يَدْبَانِ فِي
رُكُوعِهِمَا» [١/١٦٥ رقم (٦٤، ٦٥)].

قال عبد الملك: إِنَّمَا مَعْنَى جَوَازِ ذَلِكَ إِذَا قَارَبَ الصَّفَّ، فَأَمَّا عَلَى بُعْدِ
مِنَ الصَّفِّ فَلَا يَجُوزُ ذَلِكَ. وَقَدْ حَدَّثَنِي هَرُونَ الطَّلْحِيُّ^(٢)، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
ابْنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ أَبَا بَكْرَةَ الْأَنْصَارِيَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ
ﷺ رَاكِعٌ بِالنَّاسِ فَرَكَعَ أَبُو بَكْرَةَ، ثُمَّ دَبَّ رَاكِعًا حَتَّى بَلَغَ الصَّفَّ، فَلَمَّا انْصَرَفَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ صَلَاتِهِ قَالَ: «مَنْ الدَّابُّ رَاكِعًا أَنْفَأ؟ قَالَ أَبُو بَكْرَةَ: أَنَا
يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: زَادَكَ اللَّهُ عَلَى الْخَيْرِ حِرْصًا، وَلَا تَعُدْ يَا أَبَا بَكْرَةَ

(١) الغريبين: ١٠٨١، غريب ابن الجوزي: ٥٩٢/٢، والنهاية: ٣٣/٣.

(٢) هو هرون بن صالح بن إبراهيم بن محمد بن طلحة بن عبيد الله القرشي التيمي الطلحي المدني
(ت بعد ٢١٦هـ). روى عنه أبو حاتم الرازي، وقال: صدوق. وذكره ابن حبان في الثقات. وقد
تكرر ذكره في هذا الكتاب، وفي مؤلفات ابن حبيب الأخرى. يراجع: الجرح والتعديل:
٩١/٩، وثقات ابن حبان: ٢٣٩/٩، وتهذيب الكمال: ٩٤/٣٠، وتهذيب التهذيب: ٨/١١.

حَتَّى تَبْلُغَ الصَّفَّ أَوْ تُقَارِبَهُ»

- وسألنا عبدَ الملِكِ بنَ حَبِيبٍ عن شرح (الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ) وعن (شرح آل النَّبِيِّ) في حديثِ مالِكٍ

الذي رواه عن نُعَيْمِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُجْمِرِ، عن مُحَمَّدِ بنِ زَيْدٍ^(١)، الأَنْصَارِيِّ: «أَنْتَهُمْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَمَرْنَا اللَّهَ أَنْ نُصَلِّيَ عَلَيْكَ فَكَيْفَ نَقُولُ؟ فَعَلَّمَهُمْ أَنْ يَقُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ فِي الْعَالَمِينَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ» [١٦٥ / ١ رقم ٦٧].

قال عبدُ الملِكِ: أَمَّا تَفْسِيرُ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ فَإِنَّهَا مِنَ اللَّهِ مَغْفِرَةٌ وَرَحْمَةٌ وَمِنَ الْمَلَائِكَةِ وَالْعِبَادِ دُعَاءٌ وَاسْتِغْفَارٌ وَاسْتِرْحَامٌ. وَالصَّلَاةُ بَعَيْنَهَا: الدَّعَاءُ. أَلَا تَرَى أَنَّكَ تَقُولُ: صَلِّ لَنَا عَلَى فُلَانٍ، وَإِنَّمَا هُوَ دُعَاءٌ لِلْمَيِّتِ، وَمِنَ الْحَدِيثِ الَّذِي حَدَّثَنِي الْمَكْفُوفُ^(٢)، عن هشامِ بنِ حَسَّانٍ، عن ابنِ سِيرِينَ عن أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ

(١) كذا جاء في الأصل، وفي «الموطأ»: «... محمد بن عبد الله بن زيد، أنه أخبره عن أبي مسعود الأنصاري، أنه قال: أتانا رسول الله ﷺ في مجلس سعد بن عباد، فقال له بشير بن سعد: أمرنا الله...» ولم يلتزم المؤلف - عفا الله عنه - بمتن الموطأ فحذف كثيراً من ألفاظه، كما حذف بعض رجال الإسناد، وهذه طريقتُهُ - رحمه الله -، وإِنَّمَا نَبَّهْتُ هُنَا؛ لِأَنَّهُ لَمَّا اخْتَصَرَ الْإِسْنَادَ بَقِيَ مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ لَيْسَ أَنْصَارِيًّا؛ إِنَّمَا الْأَنْصَارِيُّ أَبُو مَسْعُودٍ الَّذِي يَلِيهِ فِي الْإِسْنَادِ.

(٢) المكفوف المذكور هُنَا اسْمُهُ الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الْعِرَاقِيُّ فِي ذَيْلِ الْمِيزَانِ، وَقَالَ ذَكَرَ ابْنَ حَزْمٍ أَنَّهُ رَوَى عَنْ طَرِيقِ ابْنِ حَبِيبٍ، عَنِ الْمَكْفُوفِ، عَنِ أَيُّوبَ بْنِ خُوَاطٍ... . وَفِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ: ٥٠ / ٢ ذَكَرَهُ فِي (تَلْ مَاسِح) قَالَ: «قَرْيَةٌ مِنْ نَوَاحِي حَلَبٍ، يُنْسَبُ إِلَيْهَا الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَكْفُوفِ».

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى طَعَامٍ فَلْيُجِبْ، فَإِنْ كَانَ مُفْطَرًّا فَلْيَأْكُلْ، وَإِنْ كَانَ صَائِمًا فَلْيُصَلِّ» يَقُولُ: فَلْيَدْعُ لَهُمْ بِالْبِرِكَةِ وَالْخَيْرِ فَكَذَلِكَ كُلُّ دَاعٍ فَهُوَ مُصَلٍّ، وَمِنَ الْحَدِيثِ الَّذِي جَاءَ فِي الصَّائِمِ إِذَا أُكِلَ عِنْدَهُ الطَّعَامُ صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ حَتَّى يُمْسِيَ، إِنَّمَا هُوَ الدُّعَاءُ وَالِاسْتِغْفَارُ، وَمِنَ الْحَدِيثِ الْآخَرِ: «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تُصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ مَا لَمْ يُحَدِّثْ» إِنَّمَا هُوَ الدُّعَاءُ وَالِاسْتِغْفَارُ، وَهُوَ مَعْرُوفٌ فِي شِعْرِ الْعَرَبِ وَكَلَامِهَا، قَالَ أَعَشَى بَكَرٍ: ^(١) [٥٣]

تَقُولُ بِنْتِي وَقَدْ قَرَبْتُ مُرْتَحَلًا يَارَبِّ جَنَّبَ أَبِي الْأَوْصَابَ وَالْوَجَعَا
عَلَيْكَ مِثْلَ الَّذِي صَلَّيْتَ فَاعْتَمِضِي عَيْنًا فَإِنَّ لِحَبِّ الْمَرْءِ مُضْطَجَعَا

قال عبد الملك: وأما تفسير آل محمد فإنه يدخل في آل محمد أزواجه وذريته وكل من اتبع دينه ^(٢). فأما أزواجه وذريته فقد بينهم في الحديث الآخر حيث قال: «قولوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ وَعَلَى أَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ» وقد سمعت محمد بن سلام البصري يحدث ابن الماجشون قال: بعث أبو جعفر إلى مقاتل فقال له: من آل محمد الذين شركوا في الصلاة معه؟ ورجا أبو جعفر أن يكون ذلك لذريته وقرباته بخاص. فقال له مقاتل: آل محمد من اتبع دينه وهدى

(١) ديوان الأعشى (الصبح المنير): ٩٣. ويراجع: غريب الحديث لأبي عبيد: ١٧٩/١ وفيه (نوماً)، والتقفية للبندنجي: ٦٦٧، وتهذيب اللغة: ٢٣٦/١٢، وتعليق الوقشي: ١١٨/١، واللسان، والتاج: (صلى).

(٢) ذكر ابن خالويه في شرح مقصورة ابن ذريرد: ٢١٣ أن لآل خمسة وعشرين وجهاً فلترجع هناك، وذكر أنه أفرد لها كتاباً خاصاً اسمه كتاب (الآل) ذكره ياقوت الحموي في معجم الأدياب عند ذكر مؤلفات ابن خالويه: ٣٠٤/٩، وقال: «ذكر في أوله أن الآل ينقسم إلى خمسة وعشرين قسماً...».

بهدية كما [أَنَّ] آلَ فِرْعَوْنَ من عَمِلَ عَمَلَهُ فأتبعه أثره .

قال عبدُ الملكِ : وحدَّثنا مُحَمَّدُ بنُ سَلَامٍ أَنَّ الحَسَنَ البَصْرِيَّ قَالَ ذَلِكَ أيضاً، واحتجَّ بقولِ الله [عَزَّ وَجَلَّ] في إِسْمَاعِيلَ : ﴿ وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ ﴾^(١) يعني بـ«أهله» أتباعه .

قال عبدُ الملكِ : وحدَّثني عَلِيُّ بنُ مَعْبُدِ البَصْرِيُّ^(٢) ، عن خالدِ بنِ حِبَّانٍ ، عن حَفْصِ بنِ عُمَرَ قَالَ : قَالَ زَيْدُ بنُ الأَزْمِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ؟ قَالَ : «لَقَدْ سَأَلْتَنِي عن شَيْءٍ مَا سَأَلْتَنِي عَنْهُ أَحَدٌ قَبْلَكَ ، آلُ مُحَمَّدٍ كُلُّ نَقِيٍّ» قَالَ : وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بنُ مَعْبُدٍ ، عن الحَسَنِ بنِ دِينَارٍ ، عن الحَسَنِ البَصْرِيِّ ، أَنَّهُ قَالَ : «آلُ مُحَمَّدٍ الْمُتَّقُونَ» .

- وسألنا عبدَ الملكِ بنِ حَبِيبٍ عن شرحِ حديثِ مالكِ

الذي رواه عن ابنِ شهابٍ ، عن عامرِ بنِ سَعْدِ بنِ أَبِي وَقَّاصٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّمَا مِثْلُ الصَّلَاةِ كَمِثْلِ نَهْرِ عَذْبٍ غَمْرٍ بِيَابِ أَحَدِكُمْ يَنْتَحِمُ فِيهِ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ فَمَا تَرَوْنَ ذَلِكَ يُبْقِي مِنْ دَرَنِهِ» [١/ ١٧٤ رقم (٩١)] .

قال عبدُ الملكِ : الدَّرَنُ : الوَسَخُ^(٣) ، يقولُ : كَمَا يُبْقِي النَّهْرُ العَذْبُ

(١) سورة مريم : الآية : ٥٥ .

(٢) هو عليُّ بنُ مَعْبُدِ بنِ شَدَّادِ العَبْدِيُّ الرَّقِيُّ (ت ٢١٨هـ) . حافظٌ ، محدِّثٌ ، ثقةٌ ، من كبار الفقهاء الحُفَّاظِ . يروي عن اللَّيْثِ بنِ سَعْدٍ ، وابنِ المباركِ ، وابنِ وهبٍ . روى عنه إِسْحَاقُ الكَوْسَجِ ، ودُحَيْمٌ ، وأبو حاتمِ الرَّازِي ، وعبدُ الملكِ بنِ حَبِيبِ الفقيه (صاحبنا) . كذا في ترجمته أخباره في : التاريخ الكبير : ٢٩٧/٦ ، وثقات العجلي : ٣٥١ ، والجرح والتعديل : ٢٠٥/٦ ، والولاة والقضاة : ١٢٧ ، ٤٢٩ ، ٤٤٢ ، وتهذيب الكمال : ١٣٩/٢١ ، وتهذيب التهذيب : ٣٨٤/٧ ، وحسن المحاضرة : ٢٨٦/١ . . . وغيرها .

(٣) تهذيب اللُّغة : ٩٢/١٤ ، النُّهَيْة : ١١٥/٢ ، واللُّسان ، والتَّاج : (درن) .

الْعَمِيئُ مَنْ اغْتَسَلَ فِيهِ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ خَمْسَ مَرَّاتٍ فَلَا يُبْقِي مِنْ وَسَخِهِ شَيْئاً
فكَذَلِكَ لَا تُبْقِي الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ مِنْ ذُنُوبِ الْمُؤْمِنِ شَيْئاً^(١)
تُذْهِبُ الصَّلَاةُ ذُنُوبَهُ كَمَا يُذْهِبُ الْمَاءُ وَسَخَهُ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (اللفظ) في حديث مالك

الذي رواه عن أبي النَّضْر، عن سالم بن عبد الله: أَنَّ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ
بَنَى رَحْبَةً فِي مَوْخَرِ الْمَسْجِدِ تُسَمَّى الْبُطِيحَاءَ^(٢) وَقَالَ: مَنْ كَانَ يُرِيدُ أَنْ يَلْغَطَ
أَوْ يُنْشِدَ شِعْراً أَوْ يَرْفَعَ صَوْتَهُ فَلْيَخْرُجْ إِلَى هَذِهِ الرَّحْبَةِ» [١٧٥/١ رقم (٩٣)].

قال عبد الملك: اللَّغَطُ: مِنَ الْمِرَاءِ وَالْمُنَازَعَةِ^(٣) وَاحْتِلَاطِ الْكَلَامِ غَيْرِ
الْمُسْتَحْسَنِ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (قافية الرأس) في حديث مالك

الذي رواه عن أبي الرَّنَاد، عن الأَعْرَج، عن أبي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ قَالَ: «يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ إِذَا هُوَ نَامَ ثَلَاثَ عُقَدٍ، يَضْرِبُ
مَكَانَ كُلِّ عُقْدَةٍ عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ، فَارْقُدْ، فَإِنْ اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللَّهَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ،
فَإِنْ تَوَضَّأَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ صَلَّى انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ فَأَصْبَحَ نَشِيطاً طَيِّبَ النَّفْسِ،
وَإِلَّا أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسَلَانَ» [١٧٦/١ رقم (٩٥)].

قال عبد الملك: قَافِيَةُ الرَّأْسِ: (٤) وَسَطُ الرَّأْسِ، وَهِيَ أَعْلَاهُ وَأَعْلَى

(١) في الأصل: «شيء».

(٢) ستأتي البُطِيحَاءُ فِي الْجُزْءِ الثَّانِي ص ١٨٨.

(٣) تَهْذِيبُ اللَّغَةِ: ٥٨/٨، وَغَرِيبُ ابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٣٢٥/٢، وَالنِّهَايَةُ: ٢٥٧/٤.

(٤) غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُيَيْدٍ: ١٧١/٣، وَغَرِيبُ ابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٢٥٩/٢، وَيُرَاجَعُ: النَّهْيَةُ:

٩٤/٤، وَتَهْذِيبُ اللَّغَةِ: ٣٢٥/٩، وَالصَّحَاحُ وَاللِّسَانُ وَالتَّاجُ: (قفو).

الجَسَدِ، فَبِذَلِكَ سُمِّيَتْ قَافِيَةٌ، كَمَا يُسَمَّى آخِرُ الْبَيْتِ مِنَ الشُّعْرِ قَافِيَةً. قَالَ:
 وَأَمَّا تَفْسِيرُ «يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلَيَّ قَافِيَتَهُ ثَلَاثَ عُقَدٍ» يَعْنِي: مِنْ عَقْدٍ سِحْرِهِ لِيُثْقَلَهُ
 عَنِ الْقِيَامِ، وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي تَعَوُّذِهِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ
 الشَّيْطَانِ، مِنْ هَمَزِهِ وَنَفْثِهِ وَخَبَلِهِ» فَأَمَّا هَمَزُهُ: فَالْحَبْطَةُ، وَأَمَّا نَفْثُهُ فَالسَّحْرُ،
 وَأَمَّا خَبَلُهُ: فَالْجُنُونُ.

- وَسَأَلْنَا عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ حَبِيبٍ عَنِ شَرْحِ (الْعَطَنِ) وَ(الْمُرَاحِ) فِي حَدِيثِ

مَالِكٍ

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ: «أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ
 عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ فَقَالَ: أَأَصْلِي فِي عَطَنِ الْإِبِلِ؟ فَقَالَ: لَا، وَلَكِنْ صَلٌّ فِي
 مُرَاحِ الْغَنَمِ» [١/١٦٩ رقم (٧٩)].

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: عَطَنُ الْإِبِلِ: مَتَاخُهَا^(١) وَمَوْضِعُهَا الَّذِي تَأْوِي إِلَيْهِ
 وَتَكُونُ فِيهِ، وَكَذَلِكَ مُرَاحُ الْغَنَمِ.^(٢)

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَإِنَّمَا نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ فِي عَطَنِ الْإِبِلِ لِاسْتِتَارِ النَّاسِ
 بِجُنُوبِ الْإِبِلِ فِي عَطَنِهَا عِنْدَ الْبَوْلِ وَالْغَائِطِ، فَرَأَى أَنَّ عَطَنَهَا لِدَلِّكَ غَيْرُ طَاهِرٍ،
 كَذَلِكَ فَسَّرَهُ لِي مَنْ أَرْضَى مِنْ عِلْمَائِنَا، وَلَيْسَ لِأَنَّ تَكُونَ أَبْوَالُهَا وَأَبْعَارُهَا نَجَسًا
 ذَلِكَ مِنْهَا، وَمِنْ الْغَنَمِ طَاهِرٌ.

(١) غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِابْنِ قُتَيْبَةَ: ٣٨٨/١، وَتَهْذِيبُ اللَّغَةِ: ١٧٥/٢، وَالنَّهْأِيَةُ: ٢٥٨/٣.

(٢) تَهْذِيبُ اللَّغَةِ: ٢١٦/٥.